

قرارات

محافظة القاهرة

قرار محافظ القاهرة رقم ١٥١٩٨ لسنة ٢٠٢٥

بشأن تعديل المخطط التفصيلى لحي روض الفرج بتغيير استخدام قطعة الأرض رقم (٧) الكائنة بمنطقة الخدمات بعزبة الصفيح وسيدى فرج كممنطقة خدمات رياضية لإقامة ملاعب مفتوحة وحمام سباحة

محافظ القاهرة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

وعلى مذكرتى مديرية الإسكان والمرافق المعتمدة منا فى أكتوبر ٢٠٢٤ ويوليو ٢٠٢٥ ؛

وعلى موافقة المجلس التنفيذي بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١١/١٩ ؛

وعلى صورة كتاب السيد اللواء وزير التنمية المحلية رقم (١١٤١/٣)

فى ٢٠٢٥/٥/١٠ والمتضمن أنه ورد كتاب هيئة مستشارى مجلس الوزراء رقم (٣-١٢١٨٨) بتاريخ ٢٠٢٥/٤/٢٨ أنه بالعرض على السيد الدكتور رئيس

مجلس الوزراء تفضل سيادته وأشر «يعتمد» ؛

قرر:

(مادة أولى)

تعديل المخطط التفصيلى لحي روض الفرج بتغيير استخدام قطعة الأرض

رقم (٧) الكائنة بمنطقة الخدمات بعزبة الصفيح وسيدى فرج كممنطقة خدمات رياضية

لإقامة ملاعب مفتوحة وحمام سباحة وذلك طبقاً لما يلي :

١ - اعتماد استخدام القطعة رقم (٧) ضمن قرار محافظ رقم ٥٦٠٠ لسنة ٢٠٢٣ والمحدد

داورها باللون الأخضر كخدمات رياضية (لإقامة ملاعب مفتوحة وحمام سباحة وحديقة) .

٢ - الالتزام بخطط التنظيم المعتمدة بالقرار رقم ٥٦٠٠ لسنة ٢٠٢٣ .

٣ - النسبة البنائية (٥٪) .

٤ - على الإدارة العامة للأماكن اتخاذ اللازم من إجراءات طبقاً للقوانين والقرارات واللوائح .

كل ذلك طبقاً لما هو مبين على الرسم المرفق .

(مادة ثانية)


ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل بهذا القرار من تاريخ نشره ، وعلى

الجهات المختصة تنفيذه .

محافظ القاهرة

الدكتور/ إبراهيم صابر

<p style="text-align: center;">الموقع العام</p>  <p style="text-align: center;">قطعة الأرض رقم (٧) الكائنة بمنطقة الخدمات بجزيرة الصفيح وسيدي فرج</p>	<p style="text-align: center;">الاتجاه الشمال</p>  <p style="text-align: center;">محافظة القاهرة مدينة الإسكندرية والمرافق الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية الإدارة المشروعات (٢)</p> <p style="text-align: center;">مختصر</p> <p>تدليل المخطط التفصيلي لحي روض الفرج بتغيير استخدام قطعة الأرض رقم (٧) الكائنة بمنطقة الخدمات بجزيرة الصفيح وسيدي فرج كمناطق خدمات رياضية لإقامة ملاعب مفتوحة وحمام سباحة</p> <p>بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحة التنفيذية وتعديلاته وعلى القانون رقم ١١ لسنة ٢٠١٤ ولائحة التنفيذية وتعديلاته .</p> <p>على سكرتير مديرية الإسكان والمرافق المتقدمة بما في الكوبري رقم ٢٥٥ وعلى مرفقة المجلس التنفيذي بجماعة المنطقة بتاريخ ١٨ / ١١ / ٢٠٢٤ - وعلى صورة كتاب السيد الوزير/ وزير التنمية المحلية رقم ١١٨٧/٢ في ٥/١٠/٢٠٢٥ والضمين أنه ورد كدف حقة سمسار مجلس الوزراء رقم ٢١ - ١٣٨٨٠ بتاريخ ١٨ / ٤ / ٢٠٢٥ أنه بالمعرض على السيد الدكتور، رئيس مجلس الوزراء، فضل سيادته وشر (يفتد) .</p> <p style="text-align: center;">مستندة</p> <p>تعديل المخطط التفصيلي لحي روض الفرج بتغيير استخدام قطعة الأرض رقم (٧) الكائنة بمنطقة الخدمات بجزيرة الصفيح وسيدي فرج كمناطق خدمات رياضية لإقامة ملاعب مفتوحة وحمام سباحة وذلك طبقاً لما يلي .</p> <p>١- اعتماد استخدام القطعة رقم (٧) ضمن قرار محافظ رقم (٥٠٠) لسنة ٢٠٢٣ و الممدد تاريخياً بالبن الأخصر كخدمات رياضية لإقامة ملاعب مفتوحة وحمام سباحة و حديقة .</p> <p>٢- الالتزام بخروط التطعيم المتضمنة بالقرار رقم (٥٠٠) لسنة ٢٠٢٣ .</p>
---	--



٣- النسبة النهائية (٧/٥) .
٤- على الإدارة العامة للاملاك اتخاذ اللازم من اجراءات طبقا للقوانين والقرارات والوقائع
كل ذلك طبقا لما هو مبين على الرسم

مساعدة طبية

يشترط هذا القرار في الوقائع المصرية و جعل بقا القرار من تاريخ شروعه
و على الجهات المختصة تنفيذه .

مدير إدارة الاملاك التخطيط والتنمية العمرانية	وكيل الإدارة العامة التخطيط والتنمية العمرانية	مدير مكتب	مهندس مكتب	مدير مكتب
١٣	١٢	١٢	١٢	١٢

و كل الوزارة

مدير مديرية الاملاك و العمران

٥٠٤١٨
٧٠٤٦٦٨
رأه مجلس / بقلم عبد المجيد عازة

يعتقده

مستشار المعهد الجغرافي

الدكتور / ابو الهميم صابر



١٥٩٨١٨